

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ١٦٦ لسنة ٢٠٠٤

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكانى الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ والقرارات الوزارية المنفذة له وتعديلاتهما ؛

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠٠٤/١/١٠ على انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالهيئة العامة للتأمين الصحى بالقاهرة ؛

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكانى المركزى بجلسة هيئة المكتب المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٣/١/١٣ على الانقضاء ؛

وعلى موافقة السيد اللواء نائب محافظ القاهرة للمنطقة الشرقية بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٢ على الانقضاء ؛

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان ؛

قرر :

مادة ١ - انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين بالهيئة العامة للتأمين الصحى بالقاهرة لانسحاب جميع أعضائها .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويصل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر فى ٢٠٠٤/٥/١٨

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

د.م / محمد إبراهيم سليمان